

التأمين على الحياة الجماعي - مقترضى البنك العربي - البحرين (قروض سكنية)

تتلخص التغطية التأمينية الخاصة بالمشمولين من مقترضى البنك العربي - البحرين بموجب وثيقة التأمين على الحياة الجماعي بما يلي:

- المؤمن: البنك العربي - البحرين
- المستفيد: البنك العربي - البحرين
- المؤمن عليهم: مقترضى القروض السكنية / البنك العربي - البحرين (حسب كشوفات المقترضين الشهرية الصادرة عن البنك والمعتمدة من قبل شركة التأمين)، والذي تنطبق عليهم شروط التأمين.
- التغطية التأمينية: 1. الوفاة لأي سبب.
 2. العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث او مرض
 3. منفعة خطر الحرب شريطة عدم المشاركة.
- مبلغ التأمين : رصيد القرض في تاريخ الوفاة / العجز.
- القرض الذي يشترك به أكثر من مقترض و/أو مقترضين يوزع مبلغ التأمين على المؤمن عليهم بحصص متساوية.
- الحد الأدنى لعمر المؤمن عليه: 18 سنة.
- الحد الأقصى لعمر المؤمن عليه: 75 سنة للوفاة و 70 سنة العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث، و65 سنة للعجز الكلي الدائم الناتج عن مرض.
- استثناءات عامة:
 - الاشتراك المباشر في : الحرب، الارهاب، الغزو، اعمال العدو الاجنبي، العدوان، العمليات الحربية (سواء كانت الحرب معلنة او لم تعلن) الحرب الاهلية، التمرد، الاضطرابات، الانتفاضة في الجيش او الهيجان الشعبي، العصيان، الثورة، الانقلاب اغتصاب السلطة، الحصار.
 - الانشطار او الاندماج النووي او التلوث بالإشعاعات الذرية، النشاطات الكيميائية والبيولوجية.
 - الانتحار او الاصابة المتعمدة.
 - أي خرق للقانون يقوم به المؤمن عليه ينطوي على جناية قسدية.
 - اي حالة سابقة للتأمين كان يعاني منها المؤمن عليه او عولج بسببها او كان على علم بها عند بدء التأمين ما لم يكن قد صرح بها وحصل على موافقة شركة التأمين.
 - الاضطرابات العقلية والنفسية.
 - ركوب الطائرات او اي نوع من أعمال الطيران ما لم يكن للمؤمن عليه صفة الراكب بأجر بطائرة مرخصة لنقل الركاب.
 - إساءة استعمال العقاقير الطبية أو الافراط في تناول الكحول والمخدرات.

- اشتراك المؤمن عليه في أي اعمال أو نشاطات عسكرية (برية، بحرية أو جوية).
- داء نقصان المناعة المكتسب (الايدز).
- المشاركة أو التدريب على اي نوع من الرياضات الخطرة.

تخضع التغطية التأمينية لشروط وأحكام واستثناءات وثيقة التأمين الأصلية الموقعة بين البنك العربي وشركة التأمين.